

# فتوى الإمام المهدي ناصر محمد اليماني في الزواج بين المسلمين وأهل الكتاب..

هذا البيان بتاريخ :

17-06-2013 م الموافق : 09-08-1434 هـ

---

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)  
تاريخ طباعة الكتاب : 23-10-2024 13:27:09 بتوقيت مكة المكرمة

[www.nasser-alyamani.org](http://www.nasser-alyamani.org)

- 2 -

[ لمتابعة رابط المشاركــــــــــــــــة الأصلية لليــــــــــــــــان ]

<https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=104271>

الإمام ناصر محمد اليماني

09 - 08 - 1434 هـ

17 - 06 - 2013 م

09:08 صباحاً

الردّ على السائلين عن الزواج من المحصنات من المشركين والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ..

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على محمد رسول الله وآله وجميع الأنبياء وآلهم وجميع المسلمين، أمّا بعد..  
 لقد أحلّ الله للمؤمنين الزواج من المحصنات المؤمنات من نساء قوم كافرين كونها لا تحلّ له من بعد إيمانها. وكذلك أحلّ الله للمؤمنين الزواج بالمحصنات من أهل الكتاب المؤمنات فلا يجوز إرجاعها للمشركين برّهم من بعد إيمانها. ولذلك قال الله تعالى: **وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ** { صدق الله العظيم [المائدة:5].

وسبب أنّ الله أحلّ للمؤمنين الزواج من المحصنات أي المتزوجات بمشركين ومن ثمّ آمنت بالله وحده لا تشرك به شيئاً فهنا لا يجوز إرجاعها لمشركٍ لكونها لا تحلّ له ولا يحلّ لها. تصديقاً لقول الله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ** صدق الله العظيم [الممتحنة:10]. وتلك المرأة المُحصنة أي إنّها متزوجة بكافرٍ فأمنت وهربت نحو المسلمين بدينها، فمن ثمّ أحلّ الله للمؤمن أن يتزوجها حلالاً طيباً ويعطيها أجرها مهر زواجها.

وكذلك أحلّ الله المحصنة من أهل الكتاب وهي المتزوجة إذا جاءت مؤمنةً بالله وحده تعبد لا تشرك به شيئاً من عند قوم يشركون بالله ويقولون المسيح ابن الله، سبحانه! أو من عند قوم يقولون غزير ابن الله، سبحانه! فإن جاءت إحدى نسائهم المتزوجات مهاجرةً بدينها الحقّ إلى المؤمنين فلا يحلّ للمؤمنين أن يرجعوها للمشركين من أهل الكتاب حتى ولو كانت متزوجةً، فقد أحلّ الله للمؤمن أن يتزوجها كما أحلّ للمؤمنين المُحصنات المؤمنات من نساء قوم كافرين.

فأين التناقض أيها الأنصاري المُكرّم؟ وأراك تقول للأنصار: "لا تقولوا لي لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم" وتريد الجواب؛ ما لم فسوف تنقلب على عقبيك! وتقول فحين يعجز ناصر محمد اليماني عن بيان الآية فيقول لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ومن ثم تنقلب على عقبيك! ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين. وها نحن ردّدنا عليك بالجواب من محكم الكتاب، فأين التناقض الذي اتّهمتنا به أخي الكريم؟ وثبتك الله على الصراط المستقيم.

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..  
أخوكم؛ الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.

## فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	فتوى الإمام المهدي ناصر محمد اليماني في الزواج بين المسلمين وأهل الكتاب..	2